

قرار

رقم (٢٦٧) لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٥ / ٤ / ٢٠١٧

بشأن قيد فرع تنفيذ من الفئة الثانية لشركة / اتش سى لتداول الاوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذ ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للمراقبة المالية وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨ / ٩ / ٢٠١١ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة.

وعلى المذكرة المعدة من الادارة المركزية للتأسيس والترخيص بتاريخ ٢ / ٤ / ٢٠١٧ فى هذا الشأن.

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٢٦٠) المنعقدة بتاريخ ٤ / ٤ / ٢٠١٧ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

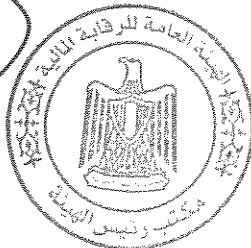
مادة (١) الموافقة على قيد فرع تنفيذ من الفئة الثانية لشركة / اتش سى لتداول الاوراق المالية الكائن فى العقار رقم ١٧ شارع جنينة النميس - بالدور الاول فوق الارضى - شقة رقم (١) - مدينة أسيوط - محافظة أسيوط على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .

مادة (٢) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

رئيس الهيئة

شريف سامى



٤٦٠٧٦